

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشئون القانونية

قرار رقم (٢٠١١) ٧١٢

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية
- وعلى كتاب ادارة التخطيط العمرانى بشان طلب تعديل قرار التخصيص رقم ٢٠١١/١٥٧ الخاص باقامة القرية الراندة بالميدان بمركز العريش .
- وعلى موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة رقم ٢٠١١/٢٥٩٠ .
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة أولى: - يلغى قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٥٧

مادة ثانية: - تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٠٠×٢٠٠ م بمساحة اجمالية فقط اربعون الف متر مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لاقامة القرية الراندة بالميدان بمركز العريش .
مادةثالثة: - تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة رابعة: - لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله ولا اعتبار القرار لاغيا

مادة خامسة: - تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة سادسة: - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠/٩

٢٠١١
(١٠)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

مطر
سرفيس

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

ادارة شئون العاملين

قرار رقم (١٣) لسنة ٢٠١١

محافظة شمال سيناء :-

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٩ ولصالح العمل .

قرر

هادة (١) :-

يكلف السيد / سعيد حسن سلمي عرادة من العاملين بمجلس مدينة الشيخ زويد ل القيام بأعمال السيد/رئيس مجلس مدينة الشيخ زويد لحين تعيين رئيساً للمجلس .

هادة (٢) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره
صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/٥

(٥٠٦)
(٥١٠)
لواء / السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

إبراهيم / ...

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
إدارة الشئون القانونية

قرار رقم (٧٨) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٦٢٩
- وعلى تعليماتنا بشأن إلغاء قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٦٢٩
- وعلى موافقتنا

قرار

مادة أولى:- يلغى قرار التخصيص رقم ٢٠١١/٦٢٩ الخاص بتخصيص ١٠٠٠٧٥ م٢ لإقامة محطة تحلية مياه غرب ميناء العريش .

مادة ثانية:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه صدر بتاريخ ٢٠١١ / ١٢ / ١٠

٢٠١١ / ١٢ / ١٠ ()
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٤٣٧) / ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على الدستور

- وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعديلة له ولاحته التنفيذية

- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم ٥ في ٢٢/٥/٢٠١١ بشان الموافقة على تخصيص ٢٥×٢٥ م لإقامة نقطة اسعاف بقرية المنبطح بمركز الحسنة.

- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة الحسنة المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة

- وعلى كتاب مديرية الصحة بشمال سيناء المتضمن انه لا تدرج اي نقطة الا بعد صدور قرار التخصيص.

قرر

- وعلى موافقتنا

مادة اولى:- تخصص قطعة ارض بمساحة ٢٥×٢٥ م بمساحة اجمالية ستمائة وخمسة وعشرون متراً مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة نقطة اسعاف بقرية المنبطح بمركز الحسنة .

مادة ثانية:- تلتزم الجهة المخصص لها بانهاء الإشاعات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادةثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله ولا اعتبار القرار لاغيا

مادة رابعة :- تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/١٣/٢٠

٢٠١١
١٢١٢
()
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

مطر

قرار تخصيص رقم (٧٣٥) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعديلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في جلسته رقم ٥ في ٢٠١١/٥/٢٢ بشان الموافقة على تخصيص ٢٥×٢٥ م لإقامة نقطة اسعاف بقرية القسيمة بمركز الحسنة.
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة الحسنة المعتمد والمختوم والذي يوضح الموقع والمساحة
- وعلى كتاب مديرية الصحة بشمال سيناء المتضمن انه لا تدرج اي نقطة الا بعد صدور قرار التخصيص.

قرار

وعلى موافقتنا

مادة اولى:- تخصيص قطعة ارض بمساحة ٢٥×٢٥ م بمساحة اجمالية ستمائة وخمسة وعشرون متراً مربع المبينة حدودها واوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة نقطة اسعاف بقرية القسيمة بمركز الحسنة .

مادة ثانية:- تتلزم الجهة المخصص لها بانهاء الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات ارشادية لتحديد ابعاد الارض والجهة المخصص لها على ان يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادةثالثة:- لا يجوز تغيير الغرض المخصص من اجله والا اعتبار القرار لاغيا

مادة رابعة :- تتلزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد احضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة :- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٣

٢٠١١
١٠ ١٤
()
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محمود سليمان

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٣٠١١) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء:-

بعد الاطلاع على:-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذية .
- نظام الادارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم (٥١) لسنة ٢٠١١ الصادر بالقواعد التنفيذية لصرف حافز الإثابة الإضافي للعاملين بوحدات الادارة المحلية .
- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٩٩٧) لسنة ٢٠١١ الصادر في ذات الشأن .
- قرار المحافظ رقم (٣٢١) لسنة ١٩٩٩ الصادر بشأن تنظيم قواعد الصرف من بند (٣) مكافآت للديوان العام والوحدات المحلية ومديريات الخدمات بالمحافظة .
- توجيهاتنا بشأن منح قيادات الادارة المحلية والعاملين بمكتب السيد الوزير/ المحافظ اجر إضافي عن العمل في غير مواعيد العمل الرسمية .
- لصالح العمل .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٢ .

قرار

مادة (١) اعتباراً من ٢٠١١/٧/١ تعديل المادة الأولى بالقرار رقم (٣٦٠) لسنة ٢٠٠٨
بمنح السادة قيادات الادارة المحلية (السكرتير العام - السكرتير العام المساعد -
رؤساء مجالس المدن) أجراً إضافياً بنسبة (٢٥٪) من الأجر الأساسي شهرياً
عن العمل في غير مواعيد العمل الرسمية بدلاً من (٢٠٪) .

مادة (٢) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/٨٧

جنيه / ٠٠٠

(٢٠١١)
(١٠/٨٧)
لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء

الديوان العام

ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٣٩) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء:-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٧٨/٤٧ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحة التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٧٩/٤٣ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- القانون رقم (٥) لسنة ١٩٩١ الصادر بشأن نظام شغل الوظائف المدنية القيادية في الجهاز الإداري للدولة والقطاع العام ولائحته التنفيذية .
- قرار رئيس الجمهورية رقم (١٢٧) لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتفويض السادة المحافظين كلا في نطاق اختصاصه .
- كتاب دوري رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تفويض السادة الوزراء والمحافظين في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية .
- لجنة القيادات المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/٦/١٦ للتجديد لكل من :-
 - ١- السيد/ محمد عودة سليمان حسين - مدير عام الشئون المالية والإدارية بمديرية التربية والتعليم .
 - ٢- السيدة/ ليلى إسماعيل محمد مرتجى - مدير عام شئون التعليم الفني بمديرية التربية والتعليم .
 - موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٢ .

قرار

مادة (١) يجدد تعيين كل من الآتي أسمائهم بعد كلا في الوظيفة الموضحة قرين كل منهم لمدة عام أو حتى تاريخ بلوغ سن المعاش أيهم أقرب :-

- ١- السيد/ محمد عودة سليمان حسين - مدير عام الشئون المالية والإدارية بمديرية التربية والتعليم .
- ٢- السيدة/ ليلى إسماعيل محمد مرتجى - مدير عام شئون التعليم الفني بمديرية التربية والتعليم .

مادة (٢) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ : ٢٠١١/١٠/١٦ .

جنيد/

()
لواء/ السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٤) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقنا بتاريخ —————— خ ٢٠١١ / ١٠ / ١٦ .

((قرار))

مادة (١) :-

- يكلف الدكتور / عبد الفتاح الكاشف مدير الادارة الطبية بالعرش بتسهيل أعمال مديرية الشئون الصحية بشمال سيناء اعتباراً من ٢٠١١/١٠/١٦ حتى نهاية فترة بعثة الحج لهذا العام .

مادة (٢) :-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر بتاريخ : ٢٠١١ / ١٠ / ١٧

٢٠١١
١٦)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

٧٤٥
قرار رقم [٢٠١١]

محافظة شمال سيناء

- وعلى القانون ٣ لسنة ١٩٧٩ والخاص بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى القانون رقم ١٢٢/١٩٨٠ بإصدار قانون التعاون الزراعي المعديل بالقانون رقم ١٢٢/١٩٨١ .
- وعلى قرار السيد أ.د وزير الزراعة واستصلاح الأراضي رقم ٢٠١١/١٣٤٥ والمرفق به الإجراءات الخاصة بانتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية .
- وعلى مذكرة إدارة التعاون بالديوان العام لاستصدار القرار الخاص بإجراء انتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية والمعتمدة من السيد / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام بتاريخ ٢٠١١/٩/١١ .
- وعلى موافقتنا .

قـوـدـر

- مـادـة أـولـى :** - تشكل لجنة للإشراف على انتخابات مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية بمحافظة شمال سيناء برئاستنا وعضوية كل من :-
- ١ - السيد / رئيس المجلس الشعبي المحلي للمحافظة اومن يختاره المحافظ من الشخصيات العامة نائب للرئيس .
 - ٢ - السيد اللواء / مساعد وزير الداخلية مدير أمن شمال سيناء
 - ٣ - السيد / وكيل الوزارة - مدير مديرية الزراعة
 - ٤ - السيد / مدير عام شئون التعاون الزراعي بمديرية الزراعة مقررا
 - ٥ - السيد / رئيس مجلس إدارة بنك التنمية والانتمان الزراعي بالمحافظة
 - ٦ - السيد / مراقب عام التنمية والتعاون والتوطين بالمحافظة مندوبا عن الإدارة المركزية للتنمية والتعاون بقطاع استصلاح الأراضي .
 - ٧ - السيد / مدير إدارة التعاون بديوان عام المحافظة .
 - ٨ - السيد / مدير الشئون القانونية بالديوان العام .

مـادـة ثـانـى :

أولاً:- مـهمـةـ الـلـجـنـةـ :

تقوم هذه اللجنة بتنظيم مواعيد وإجراءات الانتخابات للجمعيات الزراعية بشمال سيناء ولها إصدار القرارات اللازمة لتنفيذها وذلك في ضوء أحكام القانون رقم ١٢٢/١٩٨٠ الخاص بالتعاون الزراعي والقرارات المنفذة له .

ثـانـىـ :ـ أـ تـشـكـيلـ لـجـنـةـ تـنـفيـذـيـهـ مـنـبـثـقـةـ مـنـ لـجـنـةـ الـمـحـاـفـظـةـ مـنـ السـادـةـ :

- ١- وكيل الوزارة مدير مديرية الزراعة رئيسا

٢- مدير عام شئون التعاون الزراعي بمنطقة الوجهة
 ٣- مراقب عام التنمية والتعاون والتخطيط
 ٤- مدير إدارة التعاون بديوان عام المحافظة
 وتكون هذه اللجنة المنبثقة من لجنة المحافظة حلقة اتصال بينها وبين لجان الانتخابات بدائرة المحافظة
 لمواجهة ما قد يطرأ من صعوبات أو مشاكل تواجهها هذه اللجان والعمل على حلها فوراً وتزويد الجهاز
 بكافة الأوراق المطلوبة لعملية الانتخابات .

ثالثاً: تشكل لجنة للطعون بقرار من لجنة الانتخابات بالمحافظة تحت إشراف أحد السادة القضاة أو وكيل النائب العام للنظر في الطعون المقدمة بناءً على القرار الذي يصدر بالاتفاق مع وزير العدل .

رابعاً: تعين المواعيد المقررة لإجراء الانتخابات على الجمعيات التعاونية المذكورة بدائرة المحافظة
ماده ثالثه: تشكل لجنة بكل مركز إداري برئاسة السيد / رئيس الوحدة المحلية ويمثل فيها كل من الجهات الآتية :-

- ١- الإدارة الزراعية .
- ٢- مركز الشرطة أو القسم .
- ٣- مدير إدارة التعاون الزراعي بالمركز (مقرراً) .
- ٤- مندوب مراقبة التنمية والتعاون بالمركز وفي حالة عدم وجود مراقبة يحل محله مندوب الإدارة العامة للخدمات التعاونية والاجتماعية والبيئية بقطاع استصلاح الأراضي .
- ٥- مندوب بنك التنمية والائتمان الزراعي بالمركز .
- ٦- مندوب المجلس الشعبي بالمركز .

ويجوز ضمن أعضاء آخرين بقرار منا - وتعتبر هذه اللجنة حلقة اتصال بين لجنة الانتخابات بالمحافظة وبين الجمعيات بدائرة المركز وتحتسب بتنظيم عملية الانتخابات داخل المركز الإداري كما تختص هذه اللجان بفحص طلبات الترشيح التي تتلقاها من الجمعيات ومراجعة مدى توافق شروط العضوية في المرشحين .

ماده رابعة: تتولى الإشراف على انتخابات مجالس الإدارة لجان برأسها أحد أعضاء الهيئات القضائية يصدر بتشكيلها وتحديد مهامها قرار من وزير الزراعة بالاتفاق مع وزير العدل .

ماده خامسة: تتولى لجنة الانتخابات تنفيذ ما ورد بالمادة السادسة والسابعة الموضحة بإجراءات انتخاب مجالس إدارة الجمعيات التعاونية الزراعية الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٩٨٠/١٢٢ المرفق بالقرار الوزاري رقم ٢٠١١/١٣٤٥ .

ماده سادسة: تتولى إدارة التعاون بالمحافظة نشر القرار على الجهات المختصة .

ماده سابعة: على جميع جهات الاختصاص التنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه وي العمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ: ٢٠١١/١٠/٧

(١٣)
 محافظ شمال سيناء
 لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظة شمال سيناء
مكتب المحافظ

قرار رقم (٤٩٧) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٧) لسنة ٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ونائمه التنفيذية وتعديلاته .
- بعد الإطلاع القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ بنظام الإدارة الأخلاقية ونائمه التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى كتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم (٦) لسنة ٢٠٠٩ .
- وعلى مذكرة مديرية التربية والتعليم المؤرخ في ٢٥/٨/٢٠١١ بشأن إعادة تشكيل لجنة رصد الأجازات الاعتيادية
- وعلى القرار رقم (١٨٦) لسنة ٢٠١٠ بشأن التفويض في بعض الاختصاصات .

قرر

مادة أولى: تشكل لجنة لمراجعة شهادات رصد الأجازات الاعتيادية للعاملين بمديرية التربية والتعليم عند خروجهم للمعاش على الوجه التالي:-

رئيسا	كبير أخصائيين	الأستاذ / أحمد ذكي شرف	١
عضووا	باحث أول عضوا	الأستاذ / عطوة بلاسي مازن	٢
عضووا	باحث ثالثي	الأستاذ / عبد المحسن على حسن	٣
عضووا	رئيس قسم الأجازات	الأستاذ / عبد اللطيف عبد الفتاح	٤
عضووا	كاتب ثالث	الأستاذ / محمود محمد على	٥

مادة ثانية: تكون مهمة اللجنة مراجعة شهادات رصد الأجازات الاعتيادية للعاملين بمديرية عند خروجهم للمعاش وفقاً للضوابط والتعليمات الواردة بكتاب دوري الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة رقم (٦) لسنة ٢٠٠٩

مادةثالثة: على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ، ويعمل به من تاريخ صدوره

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
مكتب المحافظ

قرار رقم (٧٥٩) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء :

- بعد الإطلاع على القانون رقم (٤٧) لسنة ٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- بعد الإطلاع القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ بنظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاته .
- وعلى مذكرة شئون العاملين بالمديرية بشأن إعادة تشكيل لجنة شئون العاملين نظراً لخروج السيد الأستاذ / رئيس اللجنة للمعاش

قرر

مادة أولى : يتم إعادة تشكيل لجنة شئون العاملين لمديرية التنظيم والإدارة من السادة الآتي أسماؤهم بعد وهم :

١	السيد الأستاذ / رمزي عبد السميم محمود	رئيسا	وكيل الوزارة
٢	السيد الأستاذ / بشرى حامد هلال	عضوا	كبير باحثين
٣	السيد الأستاذ / حامد صالح الحفني	عضوا	كبير باحثين
٤	السيد الأستاذ / مصطفى عبد العزيز مصطفى	عضوا	كبير أخصائيين
٥	السيد الأستاذ / سامي محمود إبراهيم	عضوا	كبير باحثين
٦	السيد الأستاذ / عادل عباس مسلم	أمانة اللجنة	مدير إدارة شئون العاملين

مادة ثانية : على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه . ويعمل به من تاريخ صدوره

٢٠١١/١٠/٤

(١٩٠١٠٢)

لواء / السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشئون القانونية

قرار تخصيص رقم (٧٦٤) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء

- بعد الاطلاع على الدستور

- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقواتين المعدلة له ولائحته التنفيذية

- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة العريش الذي يوضح الموقع والمساحة 68×33 متر مربع لإقامة قاعة متعددة الأغراض بالمساعيد بحرى مسجد عمرو بن العاص.

- وعلى موافقتنا

قرر

مادة أولى: - تخصص قطعة ارض بمساحة 68×33 متر مربع بمساحة اجمالية فقط الفان ومائتان وثمانية وسبعين متراً مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة قاعة متعددة الأغراض بالمساعيد لصالح القوات المسلحة بمركز العريش.

مادة ثانية: - تلتزم الجهة المخصص لها بإنها الإنشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحة إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على أن يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثلاثة: - لا يجوز تغيير الغرض المخصص من أجله ولا اعتبار القرار لاغيا

مادة رابعة: - تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة: يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في أول جلسه لاعقاده.

مادة سادسة: - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

(٢٠١١)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

قرار تخصيص رقم (٧٧٥) ٢٠١١

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٩ بنظام الإدارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية
- وعلى الكروكي الواردلينا من مجلس مدينة بنر العبد الذى يوضح الموقع والمساحة 200×200 لإقامة قرية نموذجية بقرية النجاح.
- وعلى موافقتنا

قرر

مادة أولى: - تخصيص قطعة ارض بمساحة 200×200 م بمساحة اجمالية فقط اربعون الف متر مربع المبينة حدودها وأوصافها ومعالمها طبقاً للكروكي المرفق لإقامة قرية نموذجية بقرية النجاح بمركز بنر العبد .

مادة ثانية: - تلتزم الجهة المخصص لها بإنها الإشاءات خلال سنتين من تاريخ التخصيص مع وضع لوحات إرشادية لتحديد أبعاد الأرض والجهة المخصص لها على أن يعتبر القرار ملغياً من تلقاء نفسه في حالة عدم التنفيذ خلال المدة المحددة بالقرار

مادة ثلاثة: - لا يجوز تغيير الغرض المخصص من أجله ولا اعتبار القرار لاغيا

مادة رابعة: - تلتزم الجهة المخصص لها بالتنفيذ بعد إحضار كافة الموافقات من الجهات المعنية

مادة خامسة: يتم عرض الموضوع على المجلس الشعبي المحلي للمحافظة في أول جلسه لاتقاده .

مادة سادسة: - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه

صدر بتاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

٢٠١١/١٠/٢٦
()
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٣٨٧) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء:-

بعد الاطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون ٤٧/٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولاحقة التنفيذية .
- نظام الإدارة المحلية الصادرة بالقانون رقم ٤٣/٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولاحقة التنفيذية .
- موافقنا بتاريخ ٢٠١١/١٠/٠

قرار

مادة (١) يكلف السيد/ محمد عبد الباسط محمد - كبير باحثين بدرجة مدير عام ووكيل مديرية التنظيم والإدارة بالقيام بأعمال مدير مديرية التنظيم والإدارة .

مادة (٢) على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ: ٢٠١١/١٠/٠٧

جنيد/ ٠٠٠

(٢٠١١/٠٧/١٠)
نواب/ السيد عبد الوهاب مبروك

محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٨٤) لسنة ٢٠١١

محافظ شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١ / ٩ / ١٩ .

((قرار))

مادة (١) :-

- تشكل لجنة برئاسة السيد / رئيس الوحدة المحلية لمركز ومدينة العريش على أن تقوم اللجنة بالمراجعة الفنية للشكاوى الواردة بشأن التجاوزات والمخالفات لمشروع الكباري بمدينة العريش {كوبري الموقف - كوبري علي ابن أبي طالب } ما يلزم من تحليل واختبارات معملية وعضوية كل من :-
 - مهندس / من الهيئة العامة للطرق والكباري المنطقة الثانية بالإسماعيلية عضواً
 - مهندس / استشاري المشروع عضواً
 - مهندس / من جهاز تعمير سيناء بالعريش عضواً
 - مهندس / مديرية الإسكان والمرافق بالعريش عضواً
 - مهندس / من مجلس مدينة العريش عضواً
 - مهندس / من شركة النيل العامة للطرق والكباري عضواً

مادة (٢) :- على اللجنة الاستعانة بمن تراه لإنجاز أعمالها وغض التقرير النهائي علينا .

مادة (٣) :-

- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

صدر بتاريخ : ٢٠١١ / ١٠ / ٥٧

(٢٠١١)
السيد عبد الوهاب مبروك
محافظ شمال سيناء

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة شئون العاملين

قرار رقم (٧٨٥) لسنة ٢٠١١

محافظة شمال سيناء

بعد الإطلاع على :-

- نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم (٤٧) لسنة ١٩٧٨ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية .
- نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم (٤٣) لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة والمكملة له ولائحته التنفيذية
- موافقتنا بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٥ .

((قرار))

مادة (١) :-

- تشكل لجنة ببرئاسة السيد / وكيل أول الوزارة - السكرتير العام لاختيار السادة المتقدمين لشغل بعض الوظائف بشركة الدلتا لإنتاج الكهرباء والثروة السمكية وعضوية كل من السادة المذكورين بعد وهم:-
 - ١- مسئول شئون الخدمة ب مديرية التنظيم والإدارة
 - ٢- مسئول شئون الخدمة بشركة شرق الدلتا لإنتاج الكهرباء
 - ٣- مسئول شئون الخدمة بالثروة السمكية

مادة (٢) :-

- يمكن للجنة الاستعانة بمن تراه .

مادة (٣) :-

على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

صدر بتاريخ: ٢٠١١/١٠/٧

السيد عبد الوهاب حبروك
محافظ شمال سيناء